بسم الله الرحمن الرحيم[١]

أ/١٢٤
ص

(٧) / كتاب الاستسقاء

[١] متى يستسقى الإمام ، وهل يسأل الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره ؟

[٥٦٥] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مالك بن أنس قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، هلكت المواشى ، وتقطعت السبل ، فادع الله. فدعا رسول الله ﷺ فمطرنا من جمعة إلى جمعة ، قال : فجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ، وتقطعت السُّبُل[٢] ، وهلكت المواشى ، فقام رسول الله ﷺ فقال : « اللهم على رؤوس الجبال ، والآكام[٣] ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر » فانجابت عن المدينة انجياب الثوب .

قال الشافعي رحمه الله : فإذا كان جدب ، أو قلة ماء فى نهر ، أو عين ، أو بئر فى حاضر ، أو باد من المسلمين ، لم أحب للإمام أن يتخلف عن أن يعمل عمل الاستسقاء ، وإن تخلف عن ذلك لم تكن عليه كفارة ، ولا قضاء ، وقد أساء فى تخلفه عنه ، وترك سنة فيه ، وإن لم تكن واجبة ، وموضع فضل . فإن قال قائل : فكيف لا يكون واجباً عليه أن يعمل عمل الاستسقاء من صلاة وخطبة ؟ قيل : لا فرض من

(١) البسملة : من (ص) .

(٢) فى طبعة الدار العلمية : « السبيل » وهو خطأ مخالف لجميع النسخ ومخالف لكتب التخريج .

(٣) الآكام : جمع أكمة ، وهو التلّ من حجارة واحدة ، أو هى دون الجبال ، أو الموضع يكون أشد ارتفاعاً .

---

[٥٦٥] كذا فى الأم : « الشافعى قال : أخبرنا مالك قال : جاء رجل . . . » إلخ .
ولكنه متصل فى المسند كما فى الموطأ . (ترتيب ١/١٦٩) .

* ط : (١ / ١٩١) (١٣) كتاب الاستسقاء ـ (٢) باب ما جاء فى الاستسقاء من طريق شريك بن عبد الله ابن أبى نمر ، عن أنس بن مالك به .

* خ : (١/ ٣٢٠) (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٩) باب من اكتفى بصلاة الجمعة فى الاستسقاء. من طريق عبد الله بن مسلمة عن مالك به .

* م : (٢/ ٦١٢ ـ ٦١٣) (٩) كتاب الاستسقاء ـ (٢) باب الدعاء فى الاستسقاء. من طريق يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حجر ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن شريك بن أبى نمر ، عن أنس بن مالك به.
وفيه : قال : فرفع يديه ، ثم قال : « اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا . . . » .

الصلاة إلا خمس صلوات ،وفى الحديث عن رسول الله ﷺ ما يدل على أن جدباً كان ، ولم يعمل رسول الله ﷺ فى أوله عمل الاستسقاء ، وقد عمله بعد مدة منه ، فاستسقى. وبذلك قلت : لا يدع الإمام الاستسقاء[١] وإن لم يفعل الإمام لم أر للناس ترك الاستسقاء ؛ لأن المواشى لا تهلك إلا وقد تقدمها[٢] جدب دائم . وأما الدعاء بالاستسقاء، فمما لا أحب تركه إذا كان / الجدب ، وإن لم يكن ثَمَّ صلاة ، ولا خطبة ، وإن استسقى ، فلم[٣] تُمْطَر الناسُ ، أحببت أن يعود. ثم يعود[٤] حتى يمطروا ، وليس استحبابى لعودته الثانية بعد الأولى ، ولا الثالثة بعد الثانية كاستحبابى للأولى. وإنما أجزت له العود[٥] بعد الأولى ، أن الصلاة والجماعة فى الأولى فرض ؛ وأن رسول الله ﷺ إذا استسقى سقى أولاً ، فإذا سقوا أولاً لم يعد الإمام . ١٢٤/ب ص

[٥٦٦] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعى قال : أخبرنى من لا أتهم عن سليمان ابن عبد الله بن عُوَيْمر الأسلمى ، عن عُرْوَة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : أصاب النَّاسَ سَنَةٌ [٦] شديدة على عهد رسول الله ﷺ ، فمر بهم يهودى فقال : أما والله لو شاء صاحبكم لمطرتم ما شئتم ، ولكنه لايحب ذلك . فأخبر الناس رسول الله ﷺ / بقول اليهودى قال : « أو قد قال ذلك ؟ » فقالوا : نعم ، قال : « إنى لأستنصر بالسَّنَة على أهل نجد ، وإنى لأرى السحابة خارجة من العين[٧] فأكرهها . موعدكم يوم كذا أستسقى لكم » فلما كان ذلك اليوم غدا الناس ، فما تفرق الناس حتى مطروا ما شاؤوا ، فما أقلعت السماء جمعة . ١٤١/أ ت

وإذا خاف الناس غرقاً من سيل أو نهر ، دعوا الله بكف[٨] الضرر عنهم ، كما دعا

(١) « لا يدع الإمام الاستسقاء » ساقطة من طبعة الدار العلمية .
(٢) فى طبعة الدار العلمية : « تقدمه » . (٣) فى (ص) : « ولم » .
(٤) « ثم يعود » الثانية ساقطة من طبعة الدار العلمية .
(٥) فى (ص) : « العودة » . (٦) السَّنَة: الجَدْب .
(٧) فى ترتيب المسند : « العنان » بدل : « العين » وهو مخالف لما فى المسند الذى طبع مع الأم .
(٨) فى (ص ، ت) : « فكف » .

[٥٦٦] * د : (١/٦٩٢) (٢) كتاب الصلاة ـ (٢٦٠) باب رفع اليدين فى الاستسقاء ـ من طريق هارون بن سعيد الأيلى ، عن خالد بن نزار ، عن القاسم بن مبرور ، عن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر ، فأمر بمنبر فوضع له فى المصلى ، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه . . . » فى حديث طويل. (رقم ١١٧٣) .
قال أبو داود : وهذا حديث غريب ، إسناده جيد .
قال الحافظ ابن حجر: رواه أبو عوانة وابن حبان ، والحاكم ، وصححه أيضاً أبو على بن السكن. (التلخيص ٢/٩٦) .

النبى ﷺ بكف الضرر عن[١] البيوت إن تهدمت . وكذلك يدعو بكف الضرر من المطر[٢] عن المنازل ، وأن يجعل حيث ينفع ، ولا يضر البيوت من الشجر والجبال والصحارى إذا دعا بكف الضرر . ولم آمر بصلاة جماعة ، وأمرت الإمام والعامة يدعون فى خطبة الجمعة ، وبعد الصلوات ، ويُدْعَى[٣] فى كل نازلة نزلت بأحد من المسلمين .

وإذا كانت ناحية مخصبة وأخرى مجدبة ، فحسن أن يستسقى إمام الناحية المخصبة لأهل الناحية المجدبة ، ولجماعة المسلمين ، ويسأل الله الزيادة لمن أخصب ، مع استسقائه لمن أجدب[٤] ، فإن ما عند الله واسع . ولا أحضه على الاستسقاء لمن ليس بين ظهرانيه ، كما أحضه على الاستسقاء لمن[٥] هو بين ظهرانيه ممن قاربه ، ويكتب إلى الذى يقوم بأمر المجدبين أن يستسقى لهم ، أو أقرب الأئمة بهم ، فإن لم يفعل ، أحببت أن يستسقى لهم رجل من بين ظهرانيهم .

[٢] من يستسقى بصلاة ؟

قال الشافعى رحمه الله تعالى : وكل إمام صلى الجمعة وصلى العيدين استسقى ، وصلى الخسوف ، ولا يصلى الجمعة إلا حيث تجب لأنها ظهر . فإذا صليت جمعة قصرت منها ركعتان ، ويجوز أن يستسقى . وأستحب أن يصلى العيدان[٦] والخسوف حيث لا يجمع من بادية وقرية صغيرة . ويفعله مسافرون فى البدو ؛ لأنها ليست بإحالة شىء من فرض ، وهى سنة ونافلة خير، ولا أحب تركه بحال . وإن كان أمرى به واستحبابيه حيث لا يُجَمَّع، ليس هو كاستحبابيه حيث يُجَمَّع . وليس كأمرى به من يُجَمِّعُ من الأئمة والناس ، وإنما أمرت به كما وصفت لأنها سنة ، ولم ينه عنه أحد يلزم أمره .

وإذا استسقى الجماعة بالبادية ، فعلوا ما يفعلونه فى الأمصار من صلاة أو خطبة .

وإذا خلت الأمصار من الولاة قدموا أحدهم للجمعة والعيدين والخسوف والاستسقاء ، كما [٧] قد قدم الناس أبا بكر وعبد الرحمن بن عوف للصلاة مكتوبة ، ورسول الله ﷺ يصلح بين بنى عمرو بن عوف وعبد الرحمن فى غزوة تبوك ، ورسول

(١ ، ٢) ما بين الرقمين ساقط من (ص) .

(٣) فى طبعة الدار العلمية : « ويدعو » مخالفة جميع النسخ .

(٤) « لمن أجدب » : ساقطة من (ص) .

(٥) فى (ص) : « بمن » بدل : « لمن » .

(٦) فى (ب) : « العيدين » وما أثبتناه من (ص،ت) .

(٧) « كما » : ليست فى (ص،ت) .

الله ﷺ قد ذهب لحاجته ثم غبط رسول الله ﷺ الناس بما صنعوا ، من تقديم[١] عبد الرحمن بن عوف . فإذا أجاز هذا رسول الله ﷺ فى المكتوبة غير الجمعة ، كانت الجمعة مكتوبة ، وكان هذا فى غير المكتوبة مما ذكرت أجوز .

[٣] الاستسقاء بغير الصلاة

قال الشافعى رحمه الله تعالى : ويستسقى الإمام بغير صلاة ، مثل أن يستسقى بصلاة ، وبعد خطبته وصلاته ، وخلف صلاته ، وقد رأيت من يقيم مؤذناً ، فيأمره بعد صلاة الصبح والمغرب أن يستسقى ، ويحض الناس على الدعاء ، فما كرهت من صنع ذلك .

[٤] الأذان لغير المكتوبة

١٤١/ب ت / **قال الشافعى** رحمة الله عليه : ولا أذان ، ولا / إقامة ، إلا للمكتوبة [٢] ، فأما ١/١٢٥ ص الخسوف والعيدان والاستسقاء وجميع صلاة النافلة ، فبغير أذان ، ولا إقامة .

[٥] كيف يبتدئ الاستسقاء ؟

قال الشافعى رحمه الله تعالى : وبلغنا عن بعض الأئمة : أنه كان إذا أراد أن يستسقى أمر الناس ، فصاموا ثلاثة أيام متتابعة ، وتقربوا إلى الله عز وجل بما استطاعوا من خير ، ثم خرج فى اليوم الرابع فاستسقى بهم ، وأنا أحب ذلك لهم ، وآمرهم أن يخرجوا فى اليوم الرابع صياماً ، من غير أن أوجب ذلك عليهم ، ولا على إمامهم . ولا أرى بأساً أن يأمرهم بالخروج ، ويخرج قبل أن يتقدم إليهم فى الصوم .

وأولى ما يتقربون إلى الله أداء ما يلزمهم من : مظلمة فى دم ، أو مال ، أو عرض ، ثم صلح المُشَاحِن[٣] ، والمهاجر ، ثم يتطوعون بصدقة ، وصلاة ، وذكر ، وغيره من البر . وأحب كلما أراد الإمام العودة إلى الاستسقاء، أن يأمر الناس أن يصوموا قبل عودته إليه ثلاثاً .

---

(١) فى (ص،ت) : « من تقدم » . (٢) فى (ص) : « إلا لمكتوبة » .

(٣) فى (ب) : « المشاجر » وما أثبتناه من (ص،ت) ومن المعرفة ، رواية الشافعى . (المعرفة ٣/ ٩٤) .

[٦] الهيئة للاستسقاء للعيدين

قال الشافعي رحمة الله عليه : خرج رسول الله ﷺ فى الجمعة، والعيدين ، بأحسن هيئة .وروى أنه خرج فى الاستسقاء متواضعاً ، وأحسب الذى رواه قال: مُتَبَذِّلاً ، فأحب فى العيدين أن يخرج بأحسن ما يجد من الثياب ، وأطيب الطيب ، ويخرج فى الاستسقاء متنظفاً بالماء ، وما يقطع نغير الرائحة من سواك وغيره ، وفى ثياب تواضع ، ويكون مشيه وجلوسه وكلامه كلام تواضع واستكانة. وما أحببت للإمام فى الحالات من هذا أحببته للناس كافة،وما لبس الناس والإمام مما يحل لهم الصلاة فيه ، أجزأه وإياهم .

[٧] خروج النساء والصبيان فى الاستسقاء

قال الشافعي رحمة الله عليه : وأحب أن يخرج الصبيان ، ويتنظفوا للاستسقاء ، وكبار النساء ، ومن لا هيئة لها منهن. ولا أحب خروج ذوات الهيئة .

ولا آمر بإخراج البهائم ، وأكره إخراج من خالف الإسلام للاستسقاء مع المسلمين فى موضع مستسقى المسلمين وغيره ، وآمر بمنعهم من ذلك ؛ فإن خرجوا متميزين على حدة لم نمنعهم ذلك ، ونساؤهم فيما أكره من هذا كرجالهم. ولو تميز نساؤهم ، لم أكره من مخرجهم ما أكره من مخرج بالغيهم .

ولو ترك سادات العبيد المسلمين العبيد يخرجون ، كان أحب إلىّ ، وليس يلزمهم تركهم ، والإماء مثل الحرائر . وأحب[1] إلىّ لو ترك عجائزهن ، ومن لا هيئة لها منهن يخرج. ولا أحب ذلك فى ذوات الهيئة منهن ، ولا يجب على ساداتهن تركهن يخرجن.

[٨] المطر قبل الاستسقاء

قال الشافعي رحمه الله تعالى : وإذا تهيأ الإمام للخروج ، فمطر الناس مطراً قليلاً أو كثيراً ، أحببت أن يمضى والناس على الخروج ، فيشكروا الله على سقياه ، ويسألوا الله زيادته[2] وعموم خلقه بالغيث.وألا يتخلفوا ،فإن فعلوا فلا كفارة ولا قضاء عليهم .

---

(١) فى (ص) : « أحب » بدون حرف العطف .

(٢) فى (ص،ت) : « ويسألوا زيادته » بدون لفظ الجلالة .

١٤٢/أ ت فإن كانوا يمطرون فى الوقت الذى يريد الخروج بهم فيه ، استسقى بهم/ فى المسجد ، أو أخر ذلك إلى أن يقلع المطر .

ولو نذر الإمام أن يستسقى ، ثم سُقِىَ الناس ، وجب عليه أن يخرج فيوفى نذره ، وإن لم يفعل فعليه قضاؤه، وليس عليه أن يخرج بالناس ؛ لأنه لا يملكهم ، ولا له أن يلزمهم(١) أن يستسقوا فى غير جدب. وكذلك لو نذر رجل أن يخرج يستسقى(٢) ، كان عليه أن يخرج للنذر بنفسه(٣) ، فإن نذر أن يخرج بالناس كان عليه أن يخرج بنفسه(٤) ، ولم يكن عليه أن يخرج بالناس ؛ لأنه لا يملكهم ، ولا نذر فيما لا يملك ابن آدم ؛ وأحب أن يخرج بمن أطاعه منهم من ولده وغيرهم . فإن كان فى نذره أن يخطب فيخطب ، ويذكر الله تعالى ، ويدعو جالساً إن شاء ؛ لأنه ليس فى قيامه إذا لم يكن والياً ، ولا معه جماعة بالذكر طاعة .

وإن نذر أن يخطب على منبر فليخطب جالساً ، وليس عليه أن يخطب على منبر ؛ لأنه لا طاعة فى ركوبه لمنبر(٥) ، ولا بعير ولا بناء ، إنما أمر بهذا الإمام ليسمع الناس . فإن كان إماماً ، ومعه ناس(٦) ، لم يف نذره إلا بالخطبة قائماً ؛ لأن الطاعة إذا كان معه ناس فيها أن يخطب قائماً، فإذا فعل هذا كله ، فوقف على منبر ، أو جدار ، أو قائماً ، ١٢٥/ب ص أجزأه/ من نذره. ولو نذر أن يخرج، فيستسقى، أحببت له أن يستسقى فى المسجد، ويجزئه لو استسقى فى بيته.

[٩] أين يصلّى للاستسقاء ؟

قال الشافعى رحمة الله عليه : ويصلى الإمام حيث يصلى العيد فى أوسع ما يجد على الناس ، وحيث استسقى أجزأه إن شاء الله تعالى .

[١٠] الوقت الذى يخرج فيه الإمام للاستسقاء وما يخطب عليه

قال الشافعى رحمه الله تعالى : ويخرج الإمام للاستسقاء فى الوقت الذى يصلى فيه

---

(١) فى (ص) : « يكرههم » بدل : « يلزمهم » . (٢) فى (ص) : « فيستقى » .
(٣ ، ٤) ما بين الرقمين ساقط من (ص) وكذلك فى (ت) ولكنه ملحق بهامشها .
(٥) فى (ص) : « المنبر » .
(٦) فى (ص) : « فإن كان إمام معه ناس » وكانت كذلك فى (ت) ولكن عدلت كما هنا. والله تعالى أعلم .

إلى موضع مصلاه ، وقد برزت الشمس ، فيبتدئ فيصلى ، فإذا فرغ خطب ، ويخطب على منبر يخرجه إن شاء ، وإن شاء[١] خطب راكباً ، أو على جدار ، أو شيء يرفع له ، أو على الأرض ، كل ذلك جائز له .

[١١] كيف صلاة الاستسقاء ؟

[٥٦٧] **قال الشافعي** رحمه الله تعالى : أخبرنا مالك ، عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو : أنه سمع عباد بن تميم يقول : سمعت عبد الله بن زيد المازنى يقول : خرج رسول الله ﷺ إلى المصلّى فاستسقى ، وحول رداءه حين استقبل القبلة .

[٥٦٨] **قال الشافعي**: أخبرنى من لا أتهم عن جعفر بن محمد: أن النبى ﷺ وأبا بكر، وعمر، كانوا يجهرون بالقراءة فى الاستسقاء ، ويصلون قبل الخطبة ، ويكبرون فى الاستسقاء سبعاً وخمساً .

[٥٦٩] **أخبرنا** إبراهيم بن محمد قال : أخبرنى جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن على عليه السلام [٢] مثله .

[٥٧٠] **قال الشافعي** رحمه الله : أخبرنى[٣] سعد بن إسحاق ، عن صالح ، عن ابن المسيب ، عن عثمان بن عفان : أنه كبر فى الاستسقاء سبعاً وخمساً .

---

(١) « شاء » : ليست فى (ص) . (٢) فى (ب) : « على رضي الله عنه » .
(٣) فى المعرفة (٣/ ٩٥) : أخبرنى من لا أتهم قال : « أخبرنى سعد بن إسحاق . . . » والله تعالى أعلم .

---

[٥٦٧] * ط : (١ / ١٩٠) (١٣) كتاب الاستسقاء ـ (١) باب العمل فى الاستسقاء .
* م :(٢/ ٦١١) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء ـ من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك به .(رقم١/ ٨٩٤) .
وسيأتى تخريجه قريباً من الصحيحين من طريق ابن عيينة ـ إن شاء الله تعالى .(رقم ٥٧٢) .

[٥٦٨] * **مصنف عبد الرزاق** : (٣/ ٨٥) كتاب الصلاة ـ باب الاستسقاء ـ عن إبراهيم بن محمد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : كان على يكبر فى الفطر والأضحى والاستسقاء سبعاً فى الأولى وخمساً فى الأخرى ، ويصلى قبل الخطبة ، ويجهر بالقراءة .
قال : وكان رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان يفعلون ذلك .
وهذا هو الحديث الذى معنا والذى بعده .

[٥٦٩] انظر تخريج الحديث السابق .

[٥٧٠] انظر تخريج الحديث رقم [٥٦٨] ففيه أن عثمان كان يكبر كذلك فى الاستسقاء .
وروى عبد الرزاق فى المصنف عن ابن المسيب قال : سنة الاستسقاء كسنة الفطر والأضحى فى التكبير : (٣/ ٨٥ ـ باب الاستسقاء) .

[٥٧١] أخبرنى[١] إبراهيم بن محمد قال : أخبرنى أبو[٢] الحويرث ، عن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه : أنه سأل ابن عباس عن التكبير فى صلاة الاستسقاء فقال : مثل التكبير فى صلاة العيدين سبع وخمس .

[٥٧٢] أخبرنا ابن عيينة قال : أخبرنى عبد الله بن أبى بكر قال : سمعت عباد بن تميم يخبر عن عمه عبد الله بن زيد قال : خرج رسول الله ﷺ إلى المصلّى يستسقى ، فاستقبل القبلة وحول رداءه ، وصلى ركعتين .

(١) فى (ص،ت) : « أخبرنا » . (٢) فى (ص) : « أبى الحويرث » .

[٥٧١] هكذا الرواية هنا : « عن إبراهيم بن محمد قال : أخبرنى أبو الحويرث ، عن إسحاق بن عبد الله بن كنانة ، عن أبيه أنه سأل ابن عباس . . . » .

وكذلك فى مصنف عبد الرزاق : (٣/ ٨٥) ـ باب الاستسقاء .(رقم ٤٨٩٤) ، وفيه رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ .

ولكن الحديث معروف عن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن ابن عباس .

* د : (١/ ٦٨٨ ـ ٦٨٩) (٢) كتاب الصلاة ـ (٢٥٨) جماع أبواب صلاة الاستسقاء ـ من طريق النفيلى وعثمان بن أبى شيبة كلاهما عن حاتم بن إسماعيل،عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال: أرسلنى الوليد بن عتبة (وفى رواية : ابن عقبة) وكان أمير المدينة إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله ﷺ فى الاستسقاء فقال : خرج رسول الله ﷺ مُتَبَذِّلاً ، متواضعاً ، متضرعاً حتى أتى المصلى (وفى رواية فرقى على المنبر) ولم يخطب خطبكم هذه ، ولكن لم يزل فى الدعاء والتضرع والتكبير ، ثم صلى ركعتين كما يصلى فى العيد .

* ت : (٢/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦) أبواب الصلاة ـ (٣٩٥) باب ما جاء فى صلاة الاستسقاء ـ من طريق وكيع ، عن سفيان، عن هشام به . (رقم ٥٥٩) .

ومن طريق حاتم بن إسماعيل به . (رقم ٥٥٨) .

قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح. (رقم ٥٥٨) .

* س : (٣/ ١٥٦) (١٧) كتاب الاستسقاء ـ (٤) باب جلوس الإمام على المنبر فى الاستسقاء ـ من طريق حاتم بن إسماعيل به .

(وانظر : السنن الكبرى له ١/ ٥٥٧ رقم ١٨١١) .

* جه : (١/ ٤٠٣) (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ـ (١٥٣) باب ما جاء فى صلاة الاستسقاء ـ من طريق سفيان به . (رقم ١٢٦٦) .

كما رواه الحاكم: ١/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧، وابن حبان: (موارد ، ص ١٥٩ رقم ٦٠٣) ، وأبو عوانة فى صحيحه.

ومع هذا التصحيح للحديث فقد ذكر أبو حاتم الرازى أن رواية إسحاق بن عبد الله ، عن ابن عباس مرسلة ـ والله تعالى أعلم. (الجرح والتعديل ٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) .

[٥٧٢] * خ : (١/ ٣١٩) (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٤) باب تحويل الرداء فى الاستسقاء ـ من طريق على بن عبد الله عن سفيان به . (رقم ١٠١٢) .

قال أبو عبد الله البخارى : كان ابن عيينة يقول : هو صاحب الأذان ، ولكنه وهم ؛ لأن هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى ، مازن الأنصار .

* م :(٢/ ٦١١) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء ـ من طريق يحيى بن يحيى ،عن سفيان به . (رقم ٢/ ٨٩٤) .

وانظر تخريج الحديث رقم [٥٦٧] .

[٥٧٣] **أخبرنا** إبراهيم بن محمد قال : حدثنى هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة، عن أبيه ، عن ابن عباس مثله .

[٥٧٤] **أخبرنا** إبراهيم بن محمد قال : أخبرنى صالح بن محمد بن زائدة ، عن عمر بن عبد العزيز : أنه كبر فى الاستسقاء سبعاً وخمساً ، وكبر فى العيدين مثل ذلك .

[٥٧٥] **أخبرنا** إبراهيم قال : حدثنى عمرو بن يحيى بن عمارة : أن أبا بكر بن عمرو بن حزم أشار على محمد بن هشام أن يكبر فى الاستسقاء سبعاً وخمساً .

قال الشافعى رحمة الله عليه : فبهذا كله نأخذ ، فنأمر الإمام يكبر فى الاستسقاء سبعاً وخمساً قبل القراءة ، ويرفع يديه عند كل تكبيرة من السبع والخمس ، ويجهر بالقراءة (١) ، ويصلى ركعتين، لا يخالف صلاة العيد بشىء. ونأمره أن يقرأ فيها ما يقرأ فى صلاة العيدين، فإذا خافت بالقراءة فى صلاة الاستسقاء ، فلا إعادة عليه. وإن ترك التكبير فكذلك، ولا سجود للسهو عليه .

وإن ترك التكبير حتى يفتتح القراءة فى ركعة ، لم يكبر بعد افتتاحه القراءة ،وكذلك إن كبر بعض التكبير، ثم افتتح بالقراءة، لم يقض التكبير فى تلك الركعة، وكبر فى الأخرى تكبيرها ، ولم يقض ما ترك من تكبير الأولى . فإن صنع فى الأخرى كذلك صنع هكذا ،يكبر قبل أن يقرأ ، ولا يكبر بعد ما يقرأ فى الركعة التى افتتح فيها القراءة .

قال الشافعى رحمه الله : وهكذا (٢) ، هذا فى صلاة العيدين لا يختلف .

وما قرأ به مع أم القرآن فى كل ركعة أجزأه (٣). وإن اقتصر على أم القرآن فى كل

---

(١) فى (ص) : « فى القراءة » . (٢) فى (ص) : « وهذا هكذا . . . » .

(٣) نقل البيهقى عن الشافعى قوله : « ونأمره أن يقرأ فيها ما يقرأ فى صلاة العيدين وإن قرأ فى الركعة الثانية بـ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ أحببت ذلك ». (المعرفة ٣/ ٩٦) .

---

[٥٧٣] انظر تخريج الحديث رقم [٥٧١] .

[٥٧٤] * **المعرفة** : (٣/ ٩٥) كتاب الاستسقاء ـ باب السنة فى الاستسقاء ـ من طريق أبى العباس الأصم عن الربيع قال الشافعى : وأخبرنى من لا أتهم قال : أخبرنى صالح بن محمد . . . إلخ .

وفيه : « وكبر فى العيدين مثل ذلك » .

وروى قبله بالسند المتقدم قال : وأخبرنى من لا أتهم قال : أخبرنى سعد بن إسحاق ، عن صالح ابن أبى حسان، عن ابن المسيب : أن عثمان بن عفان كبر فى الاستسقاء سبعاً وخمساً .

[٥٧٥] * **المعرفة** : (الموضع السابق) وبالإسناد السابق ؛ قال الشافعى : أخبرنى من لا أتهم قال : حدثنى عمرو ابن يحيى بن عمارة به .

ركعة أجزأته. وإن صلى ركعتين قرأ فى إحداهما بأم القرآن ، ولم يقرأ فى الأخرى بأم القرآن ، فإنما صلى ركعة فيضيف إليها أخرى ، ويسجد للسهو ، ولا يعتد هو ولا من خلفه بركعة لم يقرأ فيها. وإن صلى ركعتين لم يقرأ فى واحدة منهما بأم القرآن ، أعادهما ، خطب أم لم يخطب ، فإن لم يعدهما حتى ينصرف أحببت له إعادتهما من الغد أو يومه ؛ إن لم يكن الناس تفرقوا ، وإذا أعادهما أعاد الخطبة بعدهما./ وإن كان هذا فى صلاة العيد أعادهما من يومه ، ما بينه وبين أن تزول الشمس ، فإذا زالت لم يُعِدْهُمَا[1] ؛ لأن صلاة العيد فى وقت، فإذا مضى لم تصل. وكل يوم وقت لصلاة الاستسقاء ، ولذلك[2] يعيدهما فى الاستسقاء بعد الظهر ، وقبل العصر .

١/١٢٦ ص

[١٢] الطهارة لصلاة الاستسقاء

قال الشافعى رضي الله عنه : ولا يصلى حاضر، ولا مسافر صلاة الاستسقاء ، ولا عيد، ولا جنازة ، ولا يسجد للشكر ، ولا سجود القرآن ، ولا يمس مصحفاً ، إلا طاهراً[3] الطهارة التى تجزيه للصلاة المكتوبة ؛لأن كلا صلاة ؛ ولا يحل مس مصحف إلا بطهارة ، وسواء خاف فوت شىء من هذه الصلوات ، أو لم يَخَفْه ، يكون ذلك سواء فى المكتوبات .

[١٣] كيف الخطبة فى الاستسقاء ؟

قال الشافعى رضي الله عنه : ويخطب الإمام فى الاستسقاء خطبتين ، كما يخطب فى صلاة العيدين ، يكبر الله فيهما ، ويحمده ، ويصلى على النبى ﷺ ، ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه ، ويقول كثيراً : ﴿ **اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾** ﴾ [نوح] .

[١٤] الدعاء فى خطبة الاستسقاء

قال الشافعى رحمة الله عليه : ويقول : اللهم إنك أمرتنا بدعائك ، ووعدتنا

---

(١) فى (ص) : « لم يعد لهما » .

(٢) « ولذلك يعيدهما فى الاستسقاء » : ساقطة من (ص) .

(٣) فى (ص،ت) : « إلا طاهر » غير منصوبة .

إجابتك ، فقد دعوناك كما أمرتنا فَأجبنَا كما وعدتنا ، اللهم إن كنت أوجبت إجابتك لأهل طاعتك ، وكنا قد قارَفْنَا ما خالفنا فيه الذين مَحَّضُوا طاعتك ، فامنن علينا بمغفرة ما قَارَفْنَا ، وإجابتنا فى سقيانا ، وسعة رزقنا .

ويدعو بما شاء بعد للدنيا والآخرة ، ويكون أكثر دعائه الاستغفار ، يبدأ به دعاءه ، ويفصل به بين كلامه ، ويختم به ، ويكون أكثر كلامه ، حتى ينقطع الكلام. ويحض الناس على التوبة والطاعة ، والتقرب إلى الله عز وجل .

[٥٧٦] **قال الشافعى** رحمه الله : وبلغنا أن / رسول الله ﷺ كان إذا دعا فى الاستسقاء رفع يديه . ١/١٤٣ ت

[٥٧٧] **أخبرنا** إبراهيم بن محمد ، عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر ، عن أنس ابن مالك: أن النبى ﷺ كان إذا استسقى قال : « اللهم أمطرنا » .

[٥٧٨] **أخبرنا** إبراهيم قال : حدثنى خالد[1] بن رباح ، عن المطلب بن حنطب : أن

---

(١) فى (ص) : « جلد بن رباح » وهو خطأ .

---

[٥٧٦] * خ : (١/ ٣٢٤) (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٢٢) باب رفع الإمام يده فى الاستسقاء ـ من طريق محمد بن بشار ، عن يحيى وابن أبى عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : كان النبى ﷺ لا يرفع يديه فى شىء من دعائه إلا فى الاستسقاء ، وإنه يرفع حتى يُرَى بياض إبطيه . (رقم ١٠٣١). وطرفاه فى (٣٥٦٥، ٦٣٤١) .

* م : (٢/ ٦١٢) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء ـ (١) باب رفع اليدين بالدعاء فى الاستسقاء ـ من طريق محمد بن المثنى عن ابن أبى عدى به .

ومن طريق ابن المثنى ، عن يحيى بن سعيد به. (رقم ٧/ ٨٩٥) .

[٥٧٧] * خ : (١/ ٣١٩) (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٦) باب الاستسقاء فى المسجد الجامع ـ من طريق محمد ، عن أبى ضمرة أنس بن عياض ، عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر ، عن أنس نحوه فى حديث طويل. (رقم ١٠١٣) .

وفيه : « اللهم اسقنا ، اللهم اسقنا ، اللهم اسقنا » .

* م : (٢/ ٦١٢ ـ ٦١٣) (٩) كتاب الاستسقاء ـ (٢) باب الدعاء للاستسقاء ـ من طريق يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حجر ،عن إسماعيل بن جعفر ، عن شريك نحوه . (رقم ٨/ ٨٩٧) .

وفيه : فرفع رسول الله ﷺ يديه ، ثم قال : « اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا » فى حديث طويل .

[٥٧٨] * المعرفة : (٣/ ١٠٠) كتاب الاستسقاء ـ باب الدعاء فى الاستسقاء ـ من طريق أبى العباس ،عن الربيع ، عن الشافعى به .

وقال فى روايته فى السنن الكبرى (٣/٣٥٦) : مرسل .

والراجح أنه ليس مرسلاً ؛ لأن المطلب بن حنطب من الصحابة رضوان الله عليهم على الأرجح. (انظر التحقيق فى ذلك فى كتاب ثلاثيات الإمام الشافعى ، ص ١١٠ ـ ١١١) .

النبى ﷺ كان يقول عند المطر : « اللهم سُقْيَا رحمة، ولا سُقْيَا عذاب، ولا بلاء ، ولا هَدْم، ولا غَرَق ، اللهم على الظِّرَاب[1] ومنابت الشجر ، اللهم حوالينا ولا علينا » .

[٥٧٩] **قال**:وروى سالم بن عبد الله عن أبيه : أن النبى ﷺ كان إذا استسقى قال : « اللهم اسقنا غَيْثاً مُغِيثاً هَنِيئاً مَرِيئاً مَرِيعاً غَدَقاً مُجَلِّلاً عامّا طَبَقاً سَحّا دائماً ، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ، اللهم إن بالعباد والبلاد والبهائم والخلق من اللَّأْوَاء والجهد والضَّنْك ما لا نشكو إلا إليك ، اللهم أنبت لنا الزرع ، وأدِرَّ لنا الضرع ، واسقنا من بركات السماء،وأنبت لنا من بركات الأرض ، اللهم ارفع عنا الجَهْد والجوع والعُرْى ، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك ، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً فأرسل السماء علينا مدراراً » .

قال الشافعى : وأحب أن يدعو الإمام بهذا ، ولا وقت فى الدعاء ولا يجاوزه .

---

(١) فى (ص،ت) : « الضراب » بدل : « الظراب » .
والظِّرَاب : جمع ظَرِب : وهو ما نتأ من الحجارة ، وحُدَّ طرفه ، أو الجبل المنبسط. (القاموس) .

---

[٥٧٩] قال ابن حجر فى التلخيص:« هذا الحديث ذكره الشافعى فى الأم تعليقاً . . . ولم نقف له على إسناد، ولا وصله البيهقى فى مصنفاته . . . ثم قال : وقد روينا بعض هذه الألفاظ ، وبعض معانيها فى حديث أنس بن مالك ،وفى حديث جابر، وفى حديث عبد الله بن جراد ،وفى حديث كعب بن مرة ، وفى حديث غيرهم ، ثم ساقها بأسانيده. (انظر : المعرفة ٣/ ١٠٠ ـ ١٠١) .

ثم قال ابن حجر : أما حديث أنس فلفظه : « اللهم أغثنا » ، وفى لفظ : « اللهم اسقنا ». وأما حديث جابر فرواه أبو داود والحاكم من حديث جابر قال : أتت النبى ﷺ بَوَاكٍ ، ورواه أبو عوانة فى صحيحه ، ولفظه : أتت النبى ﷺ هوازن ، فقال : « قولوا : اللهم اسقنا غيثاً مُغِيثاً . . . » الحديث .

ورواه البيهقى بلفظ : أتت النبى ﷺ بواكى هوازن .

وقد أعله الدارقطنى فى العلل بالإرسال ، وقال : رواية من قال : « عن يزيد الفقير » ، من غير ذكر جابر أشبه بالصواب، وكذا قال أحمد بن حنبل ،وجرى النووى فى الأذكار على ظاهره فقال : صحيح على شرط مسلم ، وأما حديث كعب بن مرة ، ويقال : مرة بن كعب ، فرواه الحاكم فى المستدرك ، وأما حديث عبد الله بن جراد فرواه البيهقى ، وإسناده ضعيف جدا ، وفى الباب عن ابن عباس ؛ رواه ابن ماجه وأبو عوانة ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، رواه أبو داود ، ورواه مالك مرسلاً ، ورجحه أبو حاتم. (التلخيص الحبير ٢/ ٩٩) .

شرح بعض غريب الدعاء :

الغَيث :المطر ،أو الذى يكون عرضه بريداً . **والهنىء** : ما يأتى بلا مشقة ، والسائغ . **والمرىء** : حميد المغَبَّة . **والمَرِيع** : الخَصيب . **والغَدَق** : الماء الكثير . **والمُجَلِّل** : العظيم الكثير . **والطَّبَق** : الذى يغطى وجه الأرض. **والسَّحّ** : الصبّ والسيلان من فوق . **والسَّحْسَح** : الشديد من المطر. (القاموس) .

[٥٨٠] **أخبرنا** إبراهيم عن المطلب بن السائب،عن ابن المسيب قال :استسقى عمر ، وكان أكثر دعائه الاستغفار .

قال الشافعي رحمه الله : وإن خطب خطبة واحدة لم يجلس فيها، لم يكن عليه إعادة. وأحب أن يجلس حين يرقى المنبر ، أو موضعه الذى يخطب فيه ، ثم يخطب ، ثم يجلس فيخطب .

[١٥] تحويل الإمام الرداء

قال الشافعي رحمه الله تعالى : ويبدأ فيخطب الخطبة الأولى ، ثم يجلس ثم يقوم فيخطب بعض الخطبة الآخرة ،فيستقبل الناس فى الخطبتين ،ثم يحول وجهه إلى القبلة ، ويحول رداءه ، ويحول الناس أرديتهم معه ، فيدعو سراً فى نفسه ، ويدعو الناس معه ، ثم يقبل على الناس بوجهه ، فيحضهم/ ويأمرهم بخير ، ويصلى على النبى ﷺ ، ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ، ويقرأ آية أو أكثر من القرآن ، ويقول : أستغفر الله لى ولكم ، ثم ينزل . ١٢٦/ب ص

وإن استقبل القبلة فى الخطبة الأولى ، لم يكن عليه أن يعود لذلك فى الخطبة الثانية . وأحب لمن حضر الاستسقاء استماع الخطبة والإنصات ، ولا يجب ذلك وجوبه فى الجمعة .

---

[٥٨٠] * **مصنف عبد الرزاق** : (٣/ ٨٧) كتاب الصلاة ـ باب الاستسقاء ـ عن ابن عيينة ، عن مطرف ، عن الشعبى قال : خرج عمر بن الخطاب يستسقى بالناس ، فما زاد على الاستغفار حتى رجع ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ، ما رأيناك استسقيت. قال : لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التى تستنزل بها المطر ﴿ **فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ** ﴾ ، ﴿ **اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ** ﴾ .

* **مصنف ابن أبى شيبة** : (٢/ ٤٧٤) كتاب الصلوات ـ من قال: لا يصلى فى الاستسقاء ـ من طريق سفيان به.

والمجاديح : جمع مَجْدَح وهو نجم من النجوم ، قيل :هو الدَّبرانُ ، وقيل : هو ثلاثة كواكب كالأثافى ، وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر ، فجعل عمر الاستغفار مشبها بالأنواء مخاطبة لهم بما يعرفونه ، لا قولاً بالأنواء ، وجاء بلفظ الجمع ؛ لأنه أراد الأنواء جميعها التى يزعمون أن من شأنها المطر .

[١٦] كيف تحويل الإمام رداءه فى الخطبة ؟

[٥٨١] **قال الشافعى** رحمه الله تعالى : أخبرنا الدَّرَاوَرْدِىُّ ، عن عمارة بن غَزِيَّة ، عن عَبَّاد بن تَمِيم قال : استسقى رسول الله ﷺ وعليه خميصة له سوداء ، فأراد رسول الله ﷺ أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه .

قال الشافعى رضي الله عنه : وبهذا أقول . فنأمر الإمام أن ينكس رداءه ، فيجعل أعلاه أسفله ، ويزيد مع تنكيسه[1] فيجعل شقه الذى على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر ، والذى على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن ، فيكون قد جاء بما أراد رسول الله ﷺ من نكسه . وبما فعل من تحويل الأيمن على الأيسر ، إذا خف له رداؤه ، فإن ثقل فعل ما فعل رسول الله ﷺ من تحويل ما على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر ، وما على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن . ويصنع الناس فى ذلك ما صنع الإمام فإن تركه منهم تارك ، أو الإمام ، أو كلهم ، كرهت تركه لمن تركه ، ولا كفارة ،ولا إعادة عليه .

ولا يحول رداءه إذا انصرف من مكانه الذى يخطب فيه . وإذا حولوا أرديتهم أقروها محولة كما هى ، حتى ينزعوها متى نزعوها .

وإن اقتصر رجل على تحويل ردائه ، ولم ينكسه ، أجزأه إن شاء الله تعالى ؛ لِسَعَةِ ذلك. وكذلك لو اقتصر على نكسه ، ولم يحوله إلا نكساً ، رجوت أن يُجْزِيَه .

---

(١) فى (ص،ت) : « نكسه » .

---

[٥٨١] هذه الرواية مرسلة ، كما قال البيهقى ، قال : هكذا وجدته فى رواية الربيع مرسلاً ،وقد جاء فى رواية غيره عن الدراوردى .

* د : (١/ ٦٨٨) (٢) كتاب الصلاة ـ (٢٥٨) جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها ـ من طريق قتيبة بن سعيد ، عن عبد العزيز ، عن عمارة ، عن عباد ، عن عبد الله بن زيد قال : استسقى رسول الله ﷺ ... فذكره . (رقم ١١٦٤) .

قال البيهقى: وكذلك رواه ـ أى موصولاً ـ إبراهيم بن حمزة ،والمعلى بن منصور ،وأبو الجماهر، عن عبد العزيز موصولاً .

* س : (٣/ ١٥٦) (١٧) كتاب الاستسقاء ـ (٣) باب الحال التى يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج ـ من طريق قتيبة به . (رقم ١٥٠٧) .

(وفى الكبرى ١/ ٥٥٦ ـ (١٩) كتاب الاستسقاء ـ الخروج إلى المصلى فى الاستسقاء ـ رقم ١٨٠٩/ ٤).

قال ابن النحوى فى تذكرة الأحبار : رواه ابن حبان والحاكم من رواية عبد الله بن زيد بن عاصم . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وقال صاحب الإلمام : رجاله رجال الصحيح . وقال ابن الصلاح : حديث حسن .

هذا وقد رواه الشافعى موصولاً قبل ذلك فى رقم (٥٦٧، ٥٧٢) ولكن هذا فيه ما ليس فى الروايتين الأخريين ، ولذلك أتى به ههنا. والله تعالى أعلم .

[١٧] كراهية الاستمطار بالأنْوَاء

[٥٨٢] **قال الشافعي** رضي الله عنه : أخبرنا مالك ، عن صالح بن كَيْسان ، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن زيد بن خالد الجهني قال : صلى لنا رسول الله ﷺ الصبح بالحديبية في إِثْرِ سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال : « هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم. قال : « قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب (١) ، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال : مطرنا بِنَوْءِ كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب » .

قال الشافعي رضي الله عنه: رسول الله ﷺ ـ بأبي هو وأمي ـ هو عربي واسع اللسان ، يحتمل قوله هذا (٢) معاني ؛ وإنما مطر بين ظهراني قوم أكثرهم مشركون ؛ لأن هذا في غزوة الحديبية وأرى قوله (٣) ـ والله أعلم ـ أن من قال : « مطرنا بفضل الله ورحمته » فذلك إيمان بالله ؛ لأنه يعلم أنه لا يمطر ولا يعطى إلا الله عز وجل . وأما من قال: « مطرنا بِنَوْءِ كذا وكذا » على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه أمطره نَوْء كذا ، فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ ؛ لأن النَّوْءَ (٤) وقت ، والوقت مخلوق ، لا يملك لنفسه ، ولا لغيره شيئاً ، ولا يمطر ، ولا يصنع شيئاً .

فأما من قال: « مطرنا بنوء كذا » على معنى مطرنا بوقت(٥) كذا ، فإنما ذلك كقوله : مطرنا في شهر كذا ، ولا يكون هذا كفراً ، وغيره من الكلام أحب إليّ منه .

قال الشافعي رحمة الله عليه : أحب أن يقول : « مطرنا في وقت كذا » .

---

(١) « بالكواكب » : ساقطة من (ب) وأثبتناها من (ص،ت) .

(٢ ، ٣) ما بين الرقمين سقط من طبعة الدار العلمية .

(٤) في (ص) : « للنوء » .

(٥) في (ص) : « في وقت كذا » .

---

[٥٨٢] * ط : (ص : ١٣٦) (١٣) كتاب الاستسقاء ـ (٣) باب الاستمطار بالنجوم .

* خ : (٢/٣٢٦) (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٢٨) باب قول الله تعالى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ من طريق إسماعيل ، عن مالك به. (رقم ١٠٣٨) .

* م : (١/ ٨٣ ـ ٨٤) (١) كتاب الإيمان ـ (٢٣) باب بيان كفر من قال : مطرنا بالنوء ـ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به . (رقم ١٢٥/ ٧١) .

[٥٨٣] وقد روى عن عمر أنه قال يوم الجمعة وهو على المنبر: كم بقى من نَوْءِ الثُّرَيَّا ؟ فقام العباس فقال : لم يبق منه شيء إلا العَوَّاء[١] ، فدعا ودعا الناس حتى نزل عن المنبر ، فمطر مطراً حيى الناس منه . وقول عمر هذا يبين ما وصفت؛ لأنه إنما أراد : كم/ بقى من وقت الثريا ؟ ليعرفهم[٢] بأن الله عز وجل قدر الأمطار فى أوقات فيما جربوا ، كما علموا أنه قَدَّرَ الحر والبرد بما جربوا فى أوقات . ١/١٢٧ ص

[٥٨٤] وبلغنى أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ كان إذا أصبح وقد مطر الناس قال : مطرنا بنوء الفتح ، ثم قرأ : ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ [فاطر : ٢] .

[٥٨٥] وبلغنى أن عمر بن الخطاب أوجف[٣] بشيخ من بنى تميم غدا متكئاً على عكازه وقد مطر الناس ، فقال : أجاد ما أقرى المِجْدَح[٤] البارحة ، فأنكر عمر قوله « أجاد ما أقرى المِجدح[٥] » لإضافة المطر إلى المِجْدَح[٦] .

---

(١) فى (ص) : « العوا » .

والعَوَّاء : هو خمسة نجوم على شكل (٦) مقلوبة ، من النجوم الشامية ، يعرف عند أهل الحرث بثريا الوسم ، وهو النجم الأول من نجوم الوسم ، ومطره غزير إن أمطر ، ويقول العرب : إذا طلع **العَوَّاء** ضرب الخباء ، وطاب الهواء ، وكره العراء ، وشَنَّن السُّقَّاء ـ أى يبس .

وعدد أيامه ١٣ يوما ، وتاريخ بدايته ١٦/ ١٠ .

(٢) فى (ص) : « لمعرفتهم » وكذلك فى المعرفة للبيهقى (٣/ ١٠٣) .

(٣) أوجف به : أى أعمل به وأنكر عليه .

(٤ ـ ٦) فى (ت) : « المجيدح » ولكنها عدلت إلى « المجدح » .

وفى هامش (ت) المِجْدَح : بكسر الميم وسكون الجيم وفتح الدال ، هو **الدَّبَرَان** .

---

[٥٨٣] * **المعرفة** : (٣/ ١٠٣) كتاب الاستسقاء ـ باب كراهية الاستمطار بالنجوم ـ من طريق أبى العباس الأصم ، عن الربيع به .

والسنن الكبرى له : (٣/ ٣٥٨) كتاب صلاة الاستسقاء ـ باب كراهية الاستمطار بالأنواء ـ من طريق أبى العباس به .

[٥٨٤] المصدر السابق : (الموضع نفسه) وبالإسناد نفسه .

* **السنن الكبرى** : (٣/ ٣٥٨) بالإسناد نفسه .

* ط : (١ / ١٩٢) (١٣) كتاب الاستسقاء ـ (٣) باب الاستمطار بالنجوم ـ عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة كان يقول ، فذكره .

[٥٨٥] * **المعرفة** : (الموضع نفسه) وبالإسناد نفسه .

* **السنن الكبرى** : (٣/ ٣٥٨) بالإسناد نفسه .

openkanal.com

[١٨] البروز للمطر

[٥٨٦] **قال الشافعي** رحمه الله تعالى : بلغنا أن النبى ﷺ كان يَتَمَطَّر فى أول مطرة حتى يصيب جسده .

[٥٨٧] وروى عن ابن عباس : أن السماء أمطرت فقال لغلامه : أخرج فراشى ورحلى يصيبه (١) المطر ، فقال أبو الجَوْزَاء لابن عباس :لم تفعل هذا يرحمك (٢) الله ؟ فقال : أما تقرأ كتاب الله/ ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا ﴾ [ق : ٩] فأحب أن تصيب البركة فراشى ورحلى. ١/١٤٤ ت

[٥٨٨] **أخبرنا** إبراهيم عن ابن حَرْمَلَة عن ابن المُسَيَّب أنه رآه فى المسجد ، ومطرت السماء ، وهو فى السقاية فخرج إلى رحبة المسجد ، ثم كشف عن ظهره للمطر حتى أصابه ، ثم رجع إلى مجلسه .

[١٩] السيل

[٥٨٩] **قال الشافعي** رضي الله عنه : أخبرنى من لا أتهم ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد : أن النبى ﷺ كان إذا سال السيل يقول : « اخرجوا بنا إلى هذا الذى جعله الله طهوراً فنتطهر منه ونحمد الله عليه » .

[٥٩٠] **قال الشافعي** رضي الله عنه : أخبرنى من لا أتهم ، عن إسحاق بن عبد الله : أن

---

(١) فى (ص) : « تصيبه » . (٢) فى (ت) : « رحمك الله » .

---

[٥٨٦]* م : (٢/ ٦١٥) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء ـ (٤) باب الدعاء للاستسقاء ـ من طريق يحيى بن يحيى ، عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت البنانى ، عن أنس قال : أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر قال : فحسر رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه من المطر ، فقلنا : يا رسول الله ، لم صنعت هذا ؟ قال : « لأنه حديث عهد بربه تعالى ». (رقم ٨٩٨/١٣) .

[٥٨٧] * المعرفة : (٣/ ١٠٤) كتاب الاستسقاء ـ باب البروز للمطر ـ من طريق أبى العباس ، عن الربيع به .

[٥٨٨] المصدر السابق : (٣/ ١٠٤ ـ ١٠٥) بالإسناد نفسه .

[٥٨٩] المصدر السابق : (٣/ ١٠٥) كتاب الاستسقاء ـ باب ما جاء فى السيل ـ من طريق أبى العباس ، عن الربيع به.

وقال فى السنن الكبرى بعد روايته (٣/ ٣٥٩) : هذا منقطع ، وقد روى فيه عن عمر .

ولعله يقصد الأثر الآتى رقم [٥٩٠] .

[٥٩٠] المصدر السابق : (الموضع نفسه) بالإسناد السابق .

عمر كان إذا سال السيل ذهب بأصحابه إليه، وقال : ما كان ليجيء من مجيئه أحد إلا تمسحنا به.

[٢٠] طلب الإجابة فى الدعاء

[٥٩١] **قال الشافعى** رضي الله عنه : أخبرنى من لا أتهم قال: حدثنى عبد العزيز بن عمر عن مكحول عن النبى ﷺ قال : « اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش ، وإقامة الصلاة ، ونزول الغيث » .

[٥٩٢] **قال الشافعى** رحمة الله عليه : وقد حفظت عن غير واحد الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة .

[٢١] القول فى الإنصات عند رؤية السحاب والريح

[٥٩٣] **قال الشافعى** رضي الله عنه : أخبرنى من لا أتهم قال : حدثنى خالد بن رباح ، عن

---

[٥٩١] المصدر السابق : (٣/ ١٠٥) كتاب الاستسقاء ـ باب طلب الإجابة عند نزول الغيث ـ من طريق أبى العباس الأصم عن الربيع به .

وهذا مرسل .

[٥٩٢] * **المعرفة** : (٣/ ١٠٥ ـ ١٠٦) الموضع السابق. بالإسناد نفسه .

قال البيهقى : قد روينا فى حديث موصول عن سهل بن سعد ، عن النبى ﷺ : فى الدعاء لا يرد عند النداء ، وعند البأس ، وتحت المطر .

قال : وروى عن أبى أمامة ، عن النبى ﷺ :

« تفتح أبواب السماء ،ويستجاب الدعاء فى أربعة مواطن :عند التقاء الصفوف ، وعند نزول الغيث ، وعند إقامة الصلاة ، وعند رؤية الكعبة » .

ثم ذكر إسناده إليه من طريق الهيثم بن خارجة ، عن الوليد بن مسلم ، عن عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبى أمامة به .

(السنن الكبرى ٣/ ٣٦٠) .

[٥٩٣] * **المعرفة** : (٣/ ١٠٦) كتاب الاستسقاء ـ باب القول والإنصات عند السحاب والريح ـ من طريق أبى العباس عن الربيع به .

وقد روى فى الصحيحين قريب من هذا المتن عن عائشة رضي الله عنها :

* خ : (٢/ ٤٢٢) (٥٩) كتاب بدء الخلق ـ (٥) باب ما جاء فى قوله : ﴿ **وَهُوَ الَّذِى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ** ﴾ ـ من طريق مكى بن إبراهيم ، وعن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبى ﷺ إذا رأى مَخيلة من السماء أقبل وأدبر، ودخل وخرج ،وتغير وجهه ، فإذا أمطرت السماء سُرِّىَ عنه ، فَعَرَّفته عائشة ذلك فقال النبى ﷺ : « وما أدرى لعله كما قال قوم عاد : ﴿ **فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ** ﴾ » الآية .(رقم ٣٢٠٦). وطرفه فى (٤٨٢٩) . =

المطلب بن حَنْطَب : أن النبى ﷺ كان إذا برقت السماء ، أو رعدت ، عُرِفَ ذلك فى وجهه، فإذا أمطرت[1] سُرِّىَ[2] عنه .

[٥٩٤] **قال الشافعى** رحمه الله : **أخبرنى من لا أتهم** قال : قال المقدام بن شُرَيْح ، عن أبيه ، عن عائشة **قالت** : كان النبى ﷺ **إذا أبصرنا شيئاً** فى السماء يعنى السحاب ترك عمله ، واستقبل القبلة ، **قال** : « **اللهم إنى أعوذ بك من شر ما فيه** » فإن كشفه الله حمد الله تعالى، وإن مطرت قال : « **اللهم سُقْيا نافعاً** » .

[٥٩٥] **قال الشافعى** رحمه الله : وأخبرنى **من لا أتهم قال** : حدثنى أبو حازم عن ابن المسيب : أن النبى ﷺ كان إذا سمع حِسَّ الرعد عرف ذلك فى وجهه ، فإذا أمطرت سُرِّىَ عنه ، فسئل عن ذلك فقال : « **إنى لا أدرى بما أرسلت أبعذاب أم برحمة** » .

[٥٩٦] **قال الشافعى** رحمه الله : **أخبرنى من لا أتهم قال** : حدثنا العلاء بن راشد

---

(١) فى (ص،ت) : « مطرت » .

(٢) **سُرِّى عنه** : أى كشف عنه ما خامره من الوجل ، يقال : سروت الثوب عنى ، وسروت الجُلَّ عن الفرس : إذا نزعته .

= **والمخيلة** : السحابة .

* م : (٢/٦١٦) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء ـ (٣) باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر ـ من طريق أبى الطاهر ، عن ابن وهب ، عن ابن جريج به. (رقم ٨٩٩/١٥) .

[٥٩٤] * د : (٥/ ٣٣٠) (٣٥) كتاب الأدب ـ (١١٣) باب ما يقول إذا هاجت الريح ـ من طريق سفيان عن المقدام بن شريح بن هانئ به . (رقم ٥٠٩٩) .

* س : (٣/ ١٦٤) (١٧) كتاب الاستسقاء ـ (١٥) باب القول عند المطر ـ من طريق سفيان ، عن مسعر ، عن المقدام به .

* جه : (٢/ ١٢٨٠) (٣٤) كتاب الدعاء ـ (٢١) باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر ـ من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن يزيد بن المقدام ، عن أبيه به . (رقم ٣٨٨٩) .

[٥٩٥] * **المعرفة** : (٣/ ١٠٧) كتاب الاستسقاء ـ باب القول والإنصات عند السحاب والريح ـ من طريق أبى العباس، عن الربيع به .

قال البيهقى فى هذا الحديث وحديث المطلب بن حنطب [رقم ٥٩٣] : هذا الذى رواه مرسلاً عن المطلب وعن ابن المسيب قد روته عائشة ورواه أنس بن مالك بمعناهما .

وقد سبق حديث عائشة فى تخريج الحديث السابق والذى قبله. والله تعالى أعلم. وحديث أنس أخرجه البخارى فى (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٢٥) باب إذا هبت الريح. (رقم ١٠٣٤) .

وقد تقدم أن المطلب بن حنطب يرجح أنه من الصحابة ، وعلى ذلك فلا يكون حديثه مرسلاً. (انظر تخريج الحديث رقم [٥٧٨]) .

[٥٩٦] المصدر السابق : (٣/ ١٠٧ ـ ١٠٨) الموضع السابق ـ من طريق أبى العباس ، عن الربيع به .

* **مسند أبى يعلى** : (٤/ ٣٤١) عن وهب بن بقية ، عن خالد ، عن حسين ، عن عكرمة عن ابن عباس نحوه . (رقم ٢٤٥٦/١٢٩) . =

عن عكرمة عن ابن عباس قال : ما هبت ريح إلا جثا النبى ﷺ على ركبتيه وقال: « اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً ، اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً » .

قال : قال ابن عباس فى كتاب الله عز وجل : ﴿ **إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا** ﴾ [القمر : ١٩] ، و﴿ **أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ** (١) ﴾ [الذاريات : ٤١] ، وقال : ﴿ **وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ** ﴾ [الحِجْر : ٢٢] ، « وأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ مُبشِّرات (٢) » .

[٥٩٧] قال الشافعى رضي الله عنه : أخبرنى من لا أتهم قال: أخبرنا صفوان بن سليم قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الريح وعوذوا بالله من شرها » .

قال الشافعى رضي الله عنه : ولا ينبغى لأحد أن يسب الريح ، فإنها خلق لله عز وجل مطيع ، وجند من أجناده ، يجعلها رحمة ونقمة إذا شاء .

[٥٩٨] قال الشافعى رحمة الله عليه : أخبرنا محمد بن عباس قال : شكا رجل إلى النبى ﷺ / الفقر . فقال النبى ﷺ : « لعلك تسب الريح ؟ » . ١٢٧/ب ص

[٥٩٩] أخبرنا الثقة ، عن الزهرى ، عن ثابت بن قيس ، عن أبى هريرة قال : أخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر حاج، فاشتدت، فقال/ عمر رضي الله عنه لمن حوله: « ما ١٤٤/ب ت

---

(١) فى (ب) : ﴿ **إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ** ﴾ وما أثبتناه من (ص،ت) وكتب التخريج .

(٢) الآية الكريمة فى المصحف ﴿ **أَن يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ** ﴾ [الروم : ٤٦] .

= * **الطبرانى فى الكبير** : (١١/ ٢١٣ ـ ٢١٤) من طريق مسدد ، عن خالد به .

ومن طريق عاصم بن على ، عن أبيه ، عن أبى على الرحبى وهو الحسين بن قيس به. (رقم ١٥٣٣) .

* **المطالب العالية** : (٣/ ٢٣٨) كتاب الأذكار والدعوات ـ باب ما يقول إذا هاجت الريح ـ وعزاه لأبى يعلى ومسدد .

وقال البوصيرى : سنده ضعيف ؛ لضعف حسين بن قيس .

[٥٩٧] * **ابن حبان ـ موارد الظمآن** : (٤٨٧ ـ ٤٨٨) (٣٢) كتاب الأدب ـ (٣٤) باب النهى عن سب الريح ـ من طريق أبان بن يزيد ، عن قتادة ، عن أبى العالية ، عن ابن عباس أن رجلاً لعن الريح عند النبى ﷺ فقال ﷺ : « لا تلعن الريح ؛ فإنها مأمورة ، وليس أحد يلعن شيئاً ليس له بأهل إلا رجعت عليه اللعنة ». (رقم ١٩٨٨) .

ومن طريق موسى بن مروان ، عن الوليد ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى ، عن ثابت الزرقى قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الريح من رَوْح الله ، تأتى بالرحمة ، وتأتى بالعذاب ، فلا تسبوها ، وسلوا الله خيرها ، واستعيذوا من شرها ». رقم (١٩٨٩) .

* د : (٥/ ٣٢٨) (٣٥) كتاب الأدب ـ (١١٣) باب ما يقول إذا هاجت الريح ـ عن أحمد بن محمد المروزى ـ يعنى ابن شبيب ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى به. (رقم ٥٠٩٧) .

[٥٩٨] ذكره النووى فى الأذكار عن الشافعى (ص١٦٣) .

[٥٩٩] انظر تخريج الحديث رقم [٥٩٧] .

obeikandl.com

بلغكم فى الريح؟» فلم يرجعوا إليه شيئاً ، فبلغنى الذى سأل عنه عمر من أمر الريح ، فاستحثثت راحلتى حتى أدركت عمر ، وكنت[١] فى مؤخر الناس ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، أُخْبِرْتُ أنك سألت عن الريح ، وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الريح من رَوْح[٢] الله تأتى بالرحمة وتأتى بالعذاب فلا تسبوها واسألوا الله من خيرها وعوذوا بالله من شرها » .

[٦٠٠] **أخبرنا** سفيان بن عيينة قال : قلت لابن طاوس : ما كان أبوك يقول إذا سمع الرعد ؟ قال : كان يقول : سبحان من سَبَّحَتْ له .

قال الشافعى رحمه الله : كأنه يذهب إلى قول الله عز وجل : ﴿ **وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ** ﴾ [الرعد:١٣] .

[٢٢] الإشارة إلى المطر

[٦٠١] **قال الشافعى** رحمة الله عليه : أخبرنا من لا أتهم قال : حدثنا سليمان بن عبد الله عن عُرْوَةَ بن الزبير قال : إذا رأى أحدكم البَرْقَ أو الوَدْقَ ، فلا يشير إليه ، وليصف ولينعت .

قال الشافعى رضي الله عنه : ولم تزل العرب تكره الإشارة إليه فى الرعد .

[٦٠٢] **أخبرنا** الربيع قال: أخبرنا الشافعى قال : أخبرنا الثقة أن مجاهداً كان يقول : الرعد ملك ، والبرق أجنحة الملك يَسُقْنَ السحاب .

---

(١) فى (ص) : « فكنت » .

(٢) « الريح من رَوْح الله » أى من رحمته ، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿ **وَلَا تَيْأَسُوا مِن رَّوْحِ اللَّهِ** ﴾ أى : من رحمته ، وقيل فى قوله عز وجل : ﴿ **وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ** ﴾ أى : برحمة .

---

[٦٠٠] * **المعرفة** : (٣/ ١٠٩) كتاب الاستسقاء ـ باب القول والإنصات عند السحاب والريح ـ من طريق أبى العباس، عن الربيع ، عن الشافعى به .

* **جامع البيان للطبرى** : (٣/ ٨٣) فى تفسير سورة الرعد ـ عن إسماعيل بن عُلَيَّة ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، وعن عبد الكريم ، عن طاوس به .

ولم أعثر عليه فى تفسير ابن عيينة .

[٦٠١] * **مصنف عبد الرزاق** : (٣/ ٩٤) كتاب الصلاة ـ باب الاستسقاء ـ من طريق إبراهيم بن محمد ، عن سليمان بن عبد الله بن عويمر ، عن عروة به. (رقم ٤٩١٧) . **والوَدْق** : المطر .

وهذا يدل على أن قول الشافعى : « من لا أتهم » هو إبراهيم بن محمد .

[٦٠٢] * **المعرفة** : (٣/ ١١٠) كتاب الاستسقاء ـ باب ما جاء فى الرعد ـ من طريق أبى العباس عن الربيع به. (رقم ٢٠٣٥).

قال الشافعي رحمه الله : ما أشبه ما قال مجاهد بظاهر القرآن !

[٦٠٣] **أخبرنا** الثقة ، عن مجاهد أنه قال : ما سمعت بأحد ذهب البرق ببصره ، كأنه ذهب إلى قول الله عز وجل : ﴿ **يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُم** ﴾ [البقرة: ٢٠] .

[٦٠٤] **قال** : وبلغني عن مجاهد أنه قال : وقد سمعت من تصيبه الصواعق كأنه ذهب إلى قول الله عز وجل : ﴿ **وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَاء** ﴾ [الرعد:١٣] .

وسمعت من يقول : « الصواعق ربما قتلت وأحرقت » .

[٢٣] كثرة المطر وقلته

[٦٠٥] **قال الشافعي** رحمة الله عليه : أخبرنا إبراهيم ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب : أن النبي ﷺ قال : « ما من ساعة من ليل ولا نهار إلا السماء (١) تمطر فيها يُصَرِّفه الله حيث يشاء » .

[٦٠٦] **قال الشافعي** رحمه الله : أخبرنا من لا أتهم ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه: أن الناس مطروا ذات ليلة ، فلما أصبح النبي ﷺ غدا عليهم فقال : « ما على الأرض بقعة إلا وقد مطرت هذه الليلة » .

[٦٠٧] **قال الشافعي** رحمه الله : أخبرنا من لا أتهم ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال: « ليس السَّنَة (٢) بألا تمطروا ، ولكن السَّنَة أن تمطروا ، ثم تمطروا، ولا تنبت الأرض شيئاً » .

---

(١) في (ب) : « إلا والسماء » وما أثبتناه من (ص،ت) والمعرفة للبيهقي .

(٢) **السَّنَة** : العام ، والجدب ، والقحط. والمراد المعنى الثاني والثالث. (قاموس) .

---

[٦٠٣] * **المعرفة** : (الموضع نفسه) بالإسناد نفسه .

[٦٠٤] * **المعرفة** : (الموضع نفسه) بالإسناد نفسه .

[٦٠٥] * **المعرفة** :(٣/ ١١١) كتاب الاستسقاء ـ باب كثرة المطر وقلته ـ من طريق أبي العباس عن الربيع به. وفيه: « عن المطلب بن حنطب » .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٤) وعزاه إلى الشافعي في الأم ،وابن أبي الدنيا في كتاب المطر .

[٦٠٦] * **المعرفة** : (٣/ ١١١) الموضع السابق ـ بالإسناد السابق .

وفيه : « إلا قد مطرت » بدون حرف العطف .

[٦٠٧] * م : (٤/ ٢٢٢٨) (٥٢) كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ (١٥) باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة ـ من طريق قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب بن عبد الرحمن ، عن سهيل به. (رقم ٤٤/ ٢٩٠٤) .

[٢٤] أى الأرض أمطر ؟

[٦٠٨] **أخبرنا** الربيع قال : أخبرنا الشافعى قال : أخبرنى من لا أتهم قال : أخبرنى إسحاق بن عبد الله عن الأسود ، عن ابن مسعود : أن النبى ﷺ قال: « المدينة بين عينى السماء، عين بالشام وعين باليمن ، وهى أقل الأرض مطراً » .

[٦٠٩] **قال الشافعى** رحمة الله عليه : وأخبرنى[١] من لا أتهم قال : أخبرنى يزيد أو نوفل بن عبد الملك الهاشمى أن النبى ﷺ قال : « أُسكِنْتُ أقل الأرض مطراً ، وهى بين عينى السماء ـ يعنى المدينة ـ عين الشام وعين اليمن [٢] » .

[٦١٠] **أخبرنا** الربيع قال : أخبرنا الشافعى قال : أخبرنى من لا أتهم قال : أخبرنى سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال : يوشك المدينة تمطر[٣] مطراً لا يُكنُّ أهلَها البيوتُ ، ولا يكنهم إلا مَظَالُّ الشَّعرِ .

[٦١١] **قال الشافعى** رضي الله عنه : وأخبرنى [٤] من لا أتهم ، عن صَفْوان بن سُلَيم : أن النبى ﷺ قال : « يصيب المدينة مطر ، لا [٥] يُكِنُّ أهلَها بيتٌ من مَدَر» [٦] .

[٦١٢] **قال الشافعى** رحمة الله عليه :/ أخبرنا من لا أتهم قال: أخبرنى محمد بن زيد بن مهاجر عن صالح بن عبد الله بن الزبير أن كعباً قال له وهو يعمل وتداً بمكة: « اشْدُد وأوثق ، فإنا نجد فى الكتب أن السيول ستعظم فى آخر الزمان » . ١٤٥/ب ت

(١) فى (ب) : (أخبرنى) بدون حرف العطف ، وما أثبتناه من (ص،ت) .

(٢) فى (ب) : « عين بالشام ، وعين باليمن » وما أثبتناه من (ص،ت) والمعرفة ومصدرها الإمام الشافعى .

(٣) فى (ب) : « يوشك أن تمطر المدينة مطراً » وما أثبتناه من (ص،ت) ومن المعرفة ، وإن كان فيها : « يوشك المدينة أن تمطر مطراً » .

(٤) فى (ص) : « أخبرنى » .

(٥) فى المعرفة : « ولا يكن » بالعطف .

(٦) المَدَر : قطع الطين اليابس ، وقيل : الطين الذى لا رمل فيه .

[٦٠٨] * **المعرفة** : (٣ / ١١١ ـ ١١٢) كتاب الاستسقاء ـ باب أى الأرض أمطر ـ من طريق أبى العباس ، عن الربيع به .

وفيه : « إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة » .

[٦٠٩] **المعرفة** : (٣/ ١١٢) الموضع السابق ـ بالإسناد نفسه .

[٦١٠] المصدر السابق : (الموضع السابق) بالإسناد نفسه .

[٦١١] المصدر السابق : (الموضع السابق) بالإسناد نفسه .

[٦١٢] المصدر السابق : (الموضع السابق) بالإسناد نفسه .

[٦١٣] أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء مكة مرة سيل طبق ما بين الجبلين .

١/١٢٨ ص

[٦١٤] قال الشافعي رحمة الله عليه : وأخبرنى من لا أتهم قال: أخبرنى/ موسى بن جبير ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه قال: يوشك المدينة أن يصيبها مطر أربعين ليلة لا يُكِنُّ أهلَها بيتٌ من مَدَر .

[٢٥] أى الريح يكون بها مطر ؟

[٦١٥] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعى قال : أخبرنى من لا أتهم قال : أخبرنى عبد الله بن عبيدة ، عن محمد بن عمرو: أن النبى ﷺ قال : « نصرت بالصَّبَا[١] وكانت عذاباً على من كان قبلى » .

[٦١٦] قال الشافعي رضي الله عنه : وبلغنى أن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما هَبَّت جَنُوبٌ[٢] قط إلا أسالت وادياً » .

قال الشافعي رحمه الله: يعنى أن الله خلقها تهب نشراً[٣] بين يدى رحمته من المطر .

---

(١) الصَّبَا : ريح تهب من مطلع الشمس ، فهى ريح شرقية ، ويقابلها الدَّبُور ، وهى تهب من المغرب. وهى المقصودة بقوله ﷺ : « وكانت عذاباً على من كان قبلى » والله تعالى أعلم .

(٢) الجَنُوب : قال فى القاموس : ريح تخالف الشَّمال ، مهبها من مطلع سُهَيْلٍ إلى مطلع الثُّرَيَّا

(٣) كذا فى النسخ : « نَشراً » وفى المعرفة : « بُشْرًى » والله تعالى أعلم .

---

[٦١٣] المصدر السابق : (٣/ ١١٢ ـ ١١٣) الموضع السابق بالإسناد نفسه .

* خ : (٣/ ٥١) (٦٣) كتاب مناقب الأنصار ـ (٢٦) باب أيام الجاهلية ـ من طريق على بن عبد الله عن سفيان نحوه .

وفيه : قال سفيان : إن هذا الحديث له شأن. (رقم ٣٨٣٣) .

واسم جد سعيد : حزن بن وهب بن عمرو .

[٦١٤] * المعرفة : (٣/ ١١٣) كتاب الاستسقاء ـ باب أى الريح يكون بها مطر ـ من طريق أبى العباس الأصم ، عن الربيع به .

[٦١٥] * خ : (١ / ٣٢٥) (١٥) كتاب الاستسقاء ـ (٢٦) باب قول النبى ﷺ: « نصرت بالصَّبا » ـ من طريق مسلم ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال: « نصرت بالصَّبا ، وأهلكت عاد بالدَّبور » . (رقم ١٠٣٥). وأطرافه (٣٢٠٥ ، ٣٣٤٣ ، ٤١٠٥) .

* م : (٢/ ٦١٧) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء ـ (٤) باب فى ريح الصبا والدبور ـ من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار، عن غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد به كما عند البخارى .

ومن طريق الأعمش ، عن مسعود بن مالك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس نحو حديث البخارى (رقم ١٧/ ٩٠٠) .

[٦١٦] * المعرفة : (٣/ ١١٣ ـ ١١٤) كتاب الاستسقاء ـ باب أى الريح يكون بها المطر ـ من طريق أبى العباس الأصم ، عن الربيع به .

obeikandi.com

[٦١٧] أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : أخبرنا سليمان ، عن المنهال بن عمرو ، عن قيس بن السَّكَن [١] ، عن عبد الله بن مسعود قال : إن الله تبارك وتعالى يرسل الرياح ، فتحمل الماء من السماء ، ثم تمر[٢] فى السحاب ، حتى تُدِرُّ كما تدر اللقْحَة[٣] ،ثم تمطر .

[٦١٨] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعى قال : أخبرنا من لا أتهم قال : حدثنى إسحاق بن عبد الله : أن النبى ﷺ قال : « إذا أَنْشَأَتْ [٤] بَحَرِيَّة ثم استحالت شَامِيَّةً فهو أمطر لها » .

---

(١) فى (ص،ت) : « قيس بن سكن » وكذلك فى ترتيب المسند (١/ ١٧١) .

(٢) فى (ص) : « ثم تمرى السحاب » . والله تعالى أعلم .

(٣) اللقْحَة : بكسر اللام وفتحها : الناقة القريبة العهد بالولادة. ودر اللقحة : نزول اللبن منها .

(٤) فى (ب) : « إذا أنشئت » وما أثبتناه من (ص،ت) ومن الموطأ .

---

[٦١٧] المصدر السابق : (٣/ ١١٤) الموضع السابق ـ بالإسناد نفسه .

[٦١٨] * ط : (١/ ١٩٢) (١٣) كتاب الاستسقاء ـ (٣) باب الاستمطار بالنجوم ـ عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يقول : « إذا أنشأت بحرية ، ثم تشاءمت فتلك عين غُدَيْقَة » .

وإسحاق بن عبد الله هو ابن أبى طلحة الأنصارى شيخ مالك .

قال ابن عبد البر : هذا الحديث لا أعرفه بوجه من الوجوه فى غير الموطأ، إلا ما ذكره الشافعى فى الأم .

وقد وصله ابن الصلاح بإسناده إلى ابن أبى الدنيا، عن محمد بن عمر ، عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبى فروة ، عن عوف بن الحارث عن عائشة نحوه .

قال: والظاهر أن محمد بن عمر هو الواقدى (رسالة فى وصل البلاغات الأربع فى الموطأ . ص: ١١ ـ ١٣).